

باب الخاء

الخاص: المتواضع لله بقلبه وجوارحه .

الخاص: هو كل لفظ وُضع لمعنى معلوم على الانفراد. المراد بالمعنى ما وضع له اللفظ عيناً كان أو عرضاً . وبالانفراد اختصاص اللفظ بذلك المعنى، وإنما قيده بالانفراد لتمييزه عن المشترك .

الخاص: عبارة عن التفرد، يقال: فلان خص بكذا، أي أفرد به ولا شركة للغير فيه .

الخاصة: كلية مقولة على أفراد حقيقة واحدة فقط قولاً عرضياً، سواء وجد في جميع أفرادها؛ كالكتاب بالقوة بالنسبة إلى الإنسان، أو في بعض أفرادها؛ كالكتاب بالفعل بالنسبة إليه، فالكلية مستدركة .

وقولنا: (فقط) يُخْرِجُ الجنس والعرض العام، لأنهما مقولان على حقائق .

وقولنا: (قولاً عرضياً) يخرج النوع والفصل، لأن قولهما على ما تحتها ذاتي لا عرضي .

خاصة الشيء: ما لا يوجد بدون الشيء، والشيء قد يوجد بدونها، مثل: الألف واللام، لا يوجدان بدون الاسم، والاسم يوجد بدونهما، كما في: زيد .

الخاطر: ما يرد على القلب من الخطاب، أو الوارد الذي لا عمل للعبد فيه، وما كان خطاباً، فهو أربعة أقسام:

رباني: وهو أول الخواطر، وهو لا يُخْطِئُ أبداً، وقد يُعْرَفُ بالقوة والسلط وعدم الاندفاع .

وملكي: وهو اليبعث على مندوب أو مفروض، ويسمى إلهاماً .

ونفساني: وهو ما فيه حظ النفس، ويسمى هاجساً .

وشيطاني: وهو ما يدعو إلى مخالفة الحق، قال الله تعالى: ﴿الْشَّيْطَانُ يَبْغِيكُمْ

أَلْفَقَرَّ وَيَأْتُرُّكُمْ بِالْحَشَاكَةِ ﴿١﴾ [البقرة: 268].

الخَبِير: لفظ مجرد عن العوامل اللفظية مُسند إلى ما تقدمه، لفظاً نحو: زيد قائم، أو تقديرأ نحو: أقائم زيد. وقيل: الخبر ما يصح السكوت عليه.

الخبر: هو الكلام المحتمل للصدق والكذب.

والخبر على ثلاثة أقسام: خير متواتر، وخبير مشهور، وخبير واحد.

أما الخبر المتواتر، فهو كلام يسمعه من رسول الله ﷺ جماعة، ومنها جماعة أخرى، إلى أن ينتهي إلى المتمسك.

وأما الخبر المشهور، فهو كلام يسمعه من رسول الله ﷺ واحد، ويسمعه من الواحد جماعة، ومن تلك الجماعة أيضاً جماعة، إلى أن ينتهي إلى المتمسك.

وأما خبر الواحد فهو كلام يسمعه من رسول الله ﷺ واحد، ويسمعه من ذلك الواحد آخر، ومن الواحد الآخر آخر إلى أن ينتهي إلى المتمسك.

والفرق هو أن جاحد الخبر المتواتر يكون كافراً بالاتفاق، وجاحد الخبر المشهور مختلف فيه، والأصح أنه يكفر، وجاحد خبر الواحد لا يكون كافراً بالاتفاق.

خبير (إن) وأخواتها: هو المسند بعد دخول (إن) وأخواتها.

خبير الكاذب: ما تقاصر عن التواتر.

خبير كان وأخواتها: هو المسند بعد دخول (كان) وأخواتها.

خبير لا التي لنفي الجنس: هو المسند بعد دخول (لا) هذه.

خبير ما ولا المشبّهتين بليس: هو المسند بعد دخولهما.

الخبر المتواتر: هو الذي نقله جماعة عن جماعة، والفرق بين المتواتر والمشهور أن جاحد الخبر المتواتر كافراً بالاتفاق، وجاحد الخبر المشهور مختلف فيه، والأصح أنه يكفر، وجاحد خبر الواحد لا يكفر بالاتفاق.

الخبر المتواتر: هو الخبر الثابت على السنة قوم لا يتصور تواطؤهم على الكذب.

الخبير نوعان: مُرسل، ومُسند.

(1) اصطلاحات الصوفية، ص: 177 .

فالمُرسل منه: ما أرسله الراوي إرسالاً من غير إسناد إلى راو آخر، وهو حجة عندنا كالمسند، خلافاً للشافعي في إرسال الصحابي وسعيد بن المسيّب.

والمسند: ما أسنده الراوي إلى راو آخر إلى أن يصل إلى النبي ﷺ.

ثم المسند أنواع: متواتر، ومشهور، وآحاد.

فالمتواتر منه: ما نقله قوم عن قوم لا يُتصوّر تواطؤهم على الكذب فيه، وهو الخبر المتصل إلى رسول الله ﷺ، وحكمه يوجب العلم والعمل قطعاً حتى يكفّر جاحده. فالمشهور منه هو ما كان من الآحاد في العصر الأول، ثم اشتهر في العصر الثاني حتى رواه جماعة لا يُتصور تواطؤهم على الكذب وتلقّته العلماء بالقبول، وهو أحد قسمي المتواتر، وحكمه يوجب طمأنينة القلب لا علم يقين حتى يُضل جاحده ولا يكفر، وهو الصحيح.

وخبر الآحاد: هو ما نقله واحد عن واحد، وهو الذي لم يدخل في حدّ الاشتهار، وحكمه يوجب العمل دون العلم، ولهذا لا يكون حجة في المسائل الاعتقادية.

خبر الواحد: هو الحديث الذي يرويه الواحد أو الاثنان فصاعداً، ما لم يبلغ الشهرة والتواتر.

الخبرة: هي المعرفة ببواطن الأمور.

الخَبْل: هو اجتماع الخَبِنِ والطَيِّ، أي حذف الثاني الساكن وحذف الرابع الساكن، كحذف (سين) مُسْتَفْعِلُنْ، وحذف فائه، فيبقى: مُتَعِلُنْ، فينقل إلى: فعِلْتُنْ، ويُسمى مخبولاً.

الخَبْن: حذف الحرف الثاني الساكن، مثل ألف (فاعِلُنْ) ليبقى: فعِلُنْ، ويسمى مخبوناً.

خراج المُقاسمة: كربع الخارج وخمسه، ونحوهما.

الخَرَج المَوْظَف: هو الوظيفة المعينة التي توضع على أرض، كما وضع عمر رضي الله عنه على سواد العراق.

الخَرْب: هو حذف الميم والنون من (مفاعيلن) ليبقى: فاعيلُنْ، فينقل إلى مفعولُنْ، ويسمى أخرب.

الخَرْق الفاحش في الثوب: أن يشتكف أوساط الناس من لُبْسِهِ مع ذلك

الحرق. واليسير ضده؛ وهو ما لا يفوت به شيء من المنفعة بل يدخل فيه نقصان عيب مع بقاء المنفعة، وهو تفويت الجودة لا غير.

الحَرَم: هو حذف الميم من: مَفَاعِيلُنْ لِيَبْقَى: فَاعِيْلُنْ، فينقل إلى: مَفْعُولُنْ، ويسمى آخرم.

الحَزَل: هو الإضمار والطي من (مُتَفَاعِلُنْ)، يعني إسكان التاء منه وحذف ألفه ليبقى: مُفْعِلُنْ. فينقل إلى: مُفْتَعِلُنْ، ويسمى أخزل.

الخشوع والخضوع والتواضع: بمعنى واحد.

وفي اصطلاح أهل الحقيقة: الخشوع الانقياد للحق.

وقيل: هو الخوف الدائم في القلب.

وقيل: من علامات الخشوع أن العبد إذا غضب أو خولف أو رُدّ عليه استقبل ذلك بالقبول.

الخشية: تألم القلب بسبب توقع مكروه في المستقبل، يكون تارة بكثرة الجنابة من العبد، وتارة بمعرفة جلال الله وهيبته. وخشية الأنبياء من هذا القبيل.

الخصوص: أحدية كل شيء عن كل شيء بتعيينه، فلكل شيء وحدة تخصه.

الحِضْر: يعبر به عن البسط، [والياس عن القبض]⁽¹⁾، فإن قواه المزاجية مبسوطة إلى عالم الشهادة والغيب، وكذلك قواه الروحانية.

الحِط: تصوير اللفظ بحروف هجائية.

وعند الحكماء: هو الذي يقبل الانقسام طولاً لا عرضاً ولا عمقاً، ونهايته النقطة.

اعلم أن الخط والسطح والنقطة أعراض غير مستقلة الوجود على مذهب الحكماء، لأنها نهايات وأطراف للمقادير عندهم، فإن النقطة عندهم نهاية الخط، وهو نهاية السطح، وهو نهاية الجسم التعليمي.

وأما المتكلمون فقد أثبت طائفة منهم خطأً وسطحاً مستقلين حيث ذهبت إلى أن الجوهر الفرد يتألف في الطول فيحصل فيه خط، والخطوط تتألف في العرض فيحصل منها سطح، والسطوح تتألف في العمق فيحصل الجسم. والخط والسطح

(1) ما بين معقوفتين من كتاب اصطلاحات الصوفية، ص: 179.

على مذهب هؤلاء جوهران لا محالة، لأن المتألف من الجوهر لا يكون عرضاً .
الخط: ما له طول لكن لا يكون له عرض ولا عمق .

الخطأ: هو ما ليس للإنسان فيه قصد . وهو عذر صالح لسقوط حق الله تعالى إذا حصل عن اجتهاد، وبصير شبهة في العقوبة حتى لا يأنم الخاطيء، ولا يؤاخذ بخد ولا قصاص، ولم يجعل عذراً في حق العباد حتى وجب عليه ضمان العدوان، ووجب به الدية، كما إذا رمى شخصاً ظنه صيداً أو حربياً فإذا هو مسلم، أو عرضاً فأصاب آدمياً، وما جرى مجراه، كنانم ثم انقلب على رَجُل فقتله .

الخطابية: هو قياس مركب من مقدمات مقبولة، أو مظنونة، من شخص مُعتقِد فيه، والغرض منها ترغيب الناس فيما ينفعهم من أمور معاشهم ومعادهم، كما يفعله الخطباء والوعاظ .

للخطابية: هم أصحاب أبي الخطاب الأسدي، قالوا: الأئمة الأنبياء، وأبو الخطاب نبي، وهؤلاء يستحلون شهادة الزور لموافقهم على مخالفهم، وقالوا: الجنة نعيم الدنيا، والنار آلامها⁽¹⁾ .

الخفي: هو ما خفي المراد منه بعارض في غير الصيغة، لا يُنال إلا بالطلب، كآية السرقة؛ فإنها ظاهرة فيمن أخذ مال الغير من الجرز على سبيل الاستتار، خفية بالنسبة إلى من اختص باسم آخر يُعرف به كالطرار والنباش؛ وذلك لأن فعل كل منهما، وإن كان يشبه فعل السارق، لكن اختلاف الاسم يدل على اختلاف المسمى ظاهراً، فاشتبه الأمر في أنهما داخلان تحت لفظ: السارق، حتى يُقطعاً كالسارق أم لا .

والخفاء في اصطلاح أهل الله: هو لطيفة ربانية مُودعة في الروح بالقوة، فلا يحصل بالفعل إلا بعد غلبات الواردات الربانية، ليكون واسطة بين الحضرة والروح في قبول تجلي صفات الربوبية وإفاضة الفيض الإلهي على الروح .

الخلاء: هو البعد المقطور عند أفلاطون، والفضاء الموهوم عند المتكلمين، أي الفضاء الذي يُثبتته الوهم ويُدرکه من الجسم المحيط بجسم آخر، كالفضاء

(1) لمزيد من التفصيل عن هذه الفرقة ومبادئها، انظر، الفرق بين الفرق، ص: 247، مقالات الإسلاميين: (1)

(75)، التبصير في الدين، ص: 73، الملل والنحل، ص: 118 .

المشغول بالماء أو الهواء الذي داخل الكوز، فهذا الفراغ الموهوم هو الذي من شأنه أن يحصل فيه الجسم، وأن يكون ظرفاً له عندهم، وبهذا الاعتبار يجعلونه حيزاً للجسم، وباعتبار فراغه عن شغل الجسم إياه يجعلونه خلاء. فالخلاء عندهم هو هذا الفراغ مع قيد ألا يشغله شاغل من الأجسام، فيكون لا شيئاً محضاً، لأن الفراغ الموهوم ليس بموجود في الخارج، بل هو أمر موهوم عندهم؛ إذ لو وجد لكان بُعداً مفطوراً وهم لا يقولون به.

والحكماء ذاهبون إلى امتناع الخلاء، والمتكلمون إلى إمكانه، وما وراء المحدد ليس ببعد، لانتهاء الأبعاد بالمحدد، ولا قابل للزيادة والنقصان لأنه لا شيء محض، فلا يكون خلاء بأحد المعنيين، بل الخلاء إنما يلزم من وجود الحاوي مع عدم المحوي، وذا غير ممكن.

الخلاف: منازعة تجري بين المتعارضين لتحقيق حق أو لإبطال باطل.

الخلع: إزالة ملك النكاح بأخذ المال.

الْخَلْفِيَّةُ: هم أصحاب خلف الخارجي، حكموا بأن أطفال المشركين في النار بلا عمل وشرك⁽¹⁾.

الْخُلُقُ: عبارة عن هيئة للنفس راسخة تصدر عنها الأفعال بسهولة ويُسر، من غير حاجة إلى فكر وروية. فإن كانت الهيئة بحيث تصدر عنها الأفعال الجميلة عقلاً وشرعاً بسهولة، سميت الهيئة خُلُقاً حَسَناً. وإن كان الصادر منها الأفعال الفبيحة، سميت الهيئة خلقاً سَيِّئاً.

وإنما قلنا: (إنه هيئة راسخة)، لأن من يصدر منه بذل المال على الندور بحالة عارضة لا يُقال: خُلُقُهُ السُّخَاءُ، ما لم يثبت ذلك في نفسه، وكذلك مَنْ تكَلَّفَ السكوت عند الغضب بجهد أو روية لا يقال: خُلُقُهُ الجِلْمُ.

وليس الخلق عبارة عن الفعل، فَرُبَّ شخص خُلِقَ السُّخَاءُ، ولا يَبْدُل، إما لفقد المال أو لمانع، وربما يكون خُلِقَ البُخْلُ وهو يبذل، لباعث أو رياء.

الْخُلُقُ: هو أن يجمع بين ماء التمر والزبيب ويُطبخ بأدنى طبخة، ويُترك إلى أن يَغْلِي ويشد.

(1) لمزيد من التفصيل عن هذه الفرقة ومبادئها، انظر، الفرق بين الفرق، ص: 96، مقالات الإسلاميين، (156/1)، التيسير في الدين، ص: 32، الملل والنحل، ص: 84.

- الْخُلُوةُ**: محادثة السرّ مع الحق، حيث لا أحد ولا ملك .
- الْخُلُوةُ الصَّحِيحَةُ**: هي عَلَنُ الرجلِ البابِ على مَنْكوحته بلا مانع وَظَاء .
- الْخُمَاسِيُّ**: ما كان ماضيه على خمسة أحرف أصول، نحو: جَخْمَرِش، للمعجوز المُسَنَّة .
- الْخُنْثِيُّ**: في اللغة: من الخُنْث، وهو اللّين .
- وفي الشريعة: شخص له ألتا الرجال والنساء، أو ليس له شيء منهما أصلاً .
- الخَوَارِجُ**: هم الذين يأخذون العُشْر من غير إذن سلطان .
- الخَوْفُ**: توقع حلول مكروه، أو فوات محبوب .
- خَيَارُ التَّعْيِينِ**: أن يشتري أحد الثوبين بعشرة، على أن يُعَيَّنَ أيّاً شاء .
- خيار الرؤية**: هو أن يشتري ما لم يره، ويردّه بخياره .
- خيار الشرط**: أن يشترط أحد المتعاقدين الخيارَ ثلاثة أيام أو أقل .
- خيار العيب**: هو أن يختار ردّ المبيع إلى بائعه بالعيب .
- الْخَيَالُ**: هو قوة تحفظ ما يُدرّكه الحس المشترك من صور المحسوسات بعد غَيْبِيَةِ المادّة، بحيث يُشاهدُها الحسُّ المشترك، كلما التفت إليها؛ فهو خزانة للجسِّ المشترك، ومحلُّه مؤخَّرُ البطنِ الأولِ من الدماغ .
- الْخِيَاطِيَّةُ**: هم أصحاب أبي الحسن بن أبي عمرو الخياط، قالوا بالقدر، وتسمية المعدوم شيئاً⁽¹⁾ .



(1) لمزيد من التفصيل عن هذه الفرقة ومبادئها، انظر، الفرق بين الفرق، ص: 179، التبصير في الدين، ص: